

تاج العروس من جواهر القاموس

وشالَتِ القِرْبَةَ والزُّقَّ : ارْتَفَعَتْ قَوَائِمُهَا عِنْدَ المَلَأِ أو الذِّفْخِ .
 وأشالَ بِضَبْعِهِ : رَفَعَهُ . وَذَنَبُ العَقْرَبِ يُقالُ لَهُ : شَوَّالٌ .
 كَشَدَّادٍ . قال : .

" كَذَنَبِ العَقْرَبِ شَوَّالٌ عَلاقٌ واشْتالَ بِمَعْنَى شالَ كَارِ تَوَى
 بِمَعْنَى رَوَى وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ : .

" حتى إذا اشْتالَ سُهَيْلٌ في السَّحَرِ والمَشْوَلةُ بالكسرِ التي يُلَاعَبُ بها
 عن اليَزِيدِيِّ . والشَّوْلُ ككَتَفٍ : الذي يَشُولُ بالشَّيْءِ أي يَرْفَعُهُ .

وشاَوْلَهُ وشاَوْلَ بِهِ : إذا دافَعَ قالَ عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ الحَكَمِ : .

فشاَوْلَ بِقَيْسٍ في الطَّعْنِ ولا تَكُنْ ... أَخاها إذا ما المَشْرِفِيَّةُ
 سُلِّتِ وقالَ أبو زَيْدٍ : تَشاولَ القَوْمُ تَشاولًا : إذا تَناولَ بَعْضُهُم
 بَعْضًا عِنْدَ القِتالِ بالرِّمَاحِ والمُشاَوْلَةَ مِثْلُهُ قالَ ابنُ بَرِّيِّ :
 وَمِنْهُ قَوْلُ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ الحَكَمِ المُتَقَدِّمِ وفي المِثْلِ : .

" ما ضَرَّ زابًا شَوْلُها المُعَلَّقُ يُضْرَبُ ذلكَ للذي يُمَرُّ أَنْ يَأْخُذَ
 بالحَزْمِ وَأَنْ يَتَنَزَّوَدَ وَإِنْ كانَ يَصِيرُ إلى زادٍ ومِثْلِهِ قَوْلُهُمْ :

عَشَّ ولا تَغْتَرَّ : أي تَعَشَّ ولا تَتَّكِلْ أَنْ تَتَّعَشَّ عِنْدَ غَيْرِكَ .

وسَماعَةَ بنِ الأَشْوَالِ الذَّعَامِيِّ : شاعِرٌ ذَكَرَهُ ابنُ الأَعْرَابِيِّ .

والشَّوْلُ كصُرْدٍ : الذَّمُّورُ عن أبي عَمْرٍو . والشَّوْلُ بالضَّمِّ : مَوْضِعٌ .

والشَّالُ : سَمَكَةٌ بِحَرِيَّةٍ . وأيضًا : قَرِيبةٌ بِبِلاخٍ مِنْها أبو بكرٍ مُحَمَّدُ

بنُ عُمَيْرَةَ الشَّالِيِّ عن عليِّ بنِ خُشْرَمٍ وغيرِهِن تَوْفِييَ في حُدُودِ سَنَةِ

300 .

والشَّالُ هذا الرِّدَاءُ لِلذِّي يُعْمَلُ بِكَشْمِيرَ ولاهُورَ وَيُجْلَبُ بِهِ إلى

البِلاَدِ يُقالُ : إنَّه مِنْ وَبَرِ الجَمَلِ سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّه يُرْفَعُ على

الأَكْتافِ إنْ كانَتْ عَرَبِيَّةً والجمعُ : شِلالٌ وشِالاتٌ . وأبو شَوْلَةَ : مُحَمَّدُ بنُ

عبدِ □□ بنِ وهَبٍ مِنْ بَنِي عَيسٍ بنِ شِارَةَ .

ش ه ل .

الشَّهْلُ مُحَرَّرٌ كَتَّةً والشَّهْلَةُ بالضَّمِّ : أَقَلُّ مِنَ الزُّرْقِ في

الْحَدَقَةِ وأَحْسَنُ مِنْهُ كذا في المُحْكَمِ أو أُنْءُ تُشْرَبُ الحَدَقَةُ حُمْرَةً

وليست خُطوطاً كالشُّكْلَة ولكنَّها فِلْسَة سُودِ الوَادِ الحَدَفَة حَتَّى كَأَنَّه
أَي سَوَادَهَا يَضْرِبُ إِلَى الحُمْرَة والسَّوَادِ وَقِيلَ : هُوَ أَنْ لَا يَخْلُصَ سَوَادُهَا
. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الشُّهْلَة : حُمْرَة فِي سَوَادِ العَيْنِ وَأَمَّا الشُّكْلَة
فهي كَهَيْئَةِ الحُمْرَة تَكُونُ فِي بَيَاضِ العَيْنِ وَأَنْشَدَ الفَرَّاءُ :
وَلَا عَيْبَ فِيهَا عَيْرَ شُهْلَة عَيْنِهَا ... كَذَاكَ عِتَاقُ الطَّيْرِ شُهْلُ
عُيُونُهَا شَهْلَ كَفَرِحَ شَهْلًا وَأَشْهَلَ اشْهَلًا وَالنَّعْتُ : أَشْهَلُ وَشَهْلَاءُ
قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

كَأَنَّ شُهْلَةَ العَيْنَيْنِ بَارِءٌ ... عَلَى عِلَاقِ شَيْءٍ فَاسْتَحَالَ قَالَ
أَبُو زَيْدٍ : الأَشْهَلُ والأَشْكَلُ والأَسْجَرُ وَاحِدٌ وَعَيْنُ شَهْلَاءُ : إِذَا كَانَ
بَيَاضُهَا لَيْسَ بِخَالِصٍ فِيهِ كُدُورَةٌ . وَفِي الحَدِيثِ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
الْفَمَ الشُّهْلَ العَيْنَيْنِ مِنْهُ وَسِ الكَعْبَيْنِ . وَفِي رِوَايَةٍ : أَشْكَلُ
العَيْنَيْنِ . قَالَ شُعْبَة : قُلْتُ لِسِمَاكٍ : مَا أَشْكَلُ العَيْنَيْنِ ؟ قَالَ
: طَوِيلُ شَقِّ العَيْنِ قَالَ : الشُّهْلَة : حُمْرَة فِي سَوَادِ العَيْنِ
كَالشُّكْلَة فِي البَيَاضِ وَقَدْ تَقَدَّمَ البَحْثُ فِي ذَلِكَ فِي شِكْلِ . وَالشُّهْلَة :
العَجُوزُ قَالَ :

" بَاتَ يُنْزِي دَلْوَهُ تَنْزِيًّا .

" كَمَا تُنْزِي شُهْلَةً صَبِيًّا